

الاعانات الدولية وسيلة للتغطية على عدم شرعية الحكومات

أ.د. احمد خلف حسين الدخيل¹، M.A. Wendy Burgess²

¹ استاذ المالية العامة والتشريع المالي- كلية الحقوق - جامعة تكريت- جمهورية العراق.

²Director, Office of International Services, University of Baltimore, Baltimore, MD . U.S.A

wburgess@ubalt.edu², Dikhil2004@yahoo.com¹

المُلْخَصُ:

تناول هذه الدراسة استخدام حكومات الدول الغنية التي لا تحظى بشعبية و لا تستخدم الوسائل الديمقراطية في الوصول إلى السلطة ، تستخدم الإعانت الدولية لرشوة الدول المتنفذة في المجتمع الدولي ، سواء على المستوى العالمي أو على المستوى الإقليمي ، من خلال الإغداف عليها بالإعانت الدولية تحت ذرائع ومبررات واهية وضمن عناوين وسميات صورية كالتعاون في مكافحة الإرهاب وتعزيز العلاقات بين الدولتين ومواجهة الكوارث الإنسانية وتقدير الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان وغيرها ، مما يدفع الدول المستفيدة من تلك الإعانت إلى السكوت على الممارسات غير الشرعية لتلك الحكومات في الوصول إلى السلطة وانتهاكاتها لحقوق الإنسان ، فضلاً عن نماذج حديثة لهذه الممارسات (دفع الإعانت الدولية) تقوم بها دول تدعم التغيير السياسي لحكم غير شرعي في دولة أخرى من خلال الإفراط في دفع الإعانت الدولية لتلك الحكومات غير الشرعية لتذليل الصعوبات المالية التي تواجهها في سبيل تحسين صورتها أمام الجماهير لتبدو كمنفذ لهذه الأخيرة من مشاكل مالية مستعصية لينظر إلى ذلك التغيير السياسي في الحكم على أنه ثورة وليس انقلاب لتسهيل بذلك في شر عنه ذلك الحكم.

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

Abstract:

This study deals with the use of governments of rich countries that are unpopular and do not use democratic means of access to power. International subsidies are used to bribe influential countries in the international community, both at the global and regional levels, through international aid under pretexts and justifications Including titles such as cooperation in the fight against terrorism, the strengthening of relations between the two countries, the response to humanitarian disasters, the consolidation of democracy and the protection of human rights, among others. This leads the beneficiary countries to silence the illegal practices of Governments in access to power and violations of human rights, as well as recent models of these practices (payment of international subsidies) by countries that support the political change of illegal rule in another country by overpaying international subsidies to these illegal governments to overcome the financial difficulties faced by To improve its image in front of the masses to appear as a savior of the latter from the financial problems intractable to see that political change in governance as a revolution and not a coup, thus contributing to the legitimacy of that provision.

المقدمة

يلعب المال دوراً فعالاً في نطاق العلاقات الدولية ، فكثيراً ما ينجح في حل الكثير من المعضلات وتقرير العديد من وجهات النظر بين دول كانت علاقاتها أقرب إلى اندلاع حرب أو نزاع مسلح ، وكما في المجتمع الداخلي ، غالباً ما تستخدم حكومات الدول الغنية التي لا تحظى بقبول شعبي ولا تستخدم الوسائل الديمقراطية في الوصول إلى السلطة ، تستخدم الإعلانات الدولية لرشوة الدول المتنفذة في المجتمع الدولي ، سواء على المستوى العالمي أو على المستوى الإقليمي ، من خلال الأغذاق عليها بالإعلانات الدولية تحت ذرائع ومبررات واهية وضمن عنوانين وسميات صورية كالتعاون في مكافحة الإرهاب وتعزيز العلاقات بين الدولتين ومواجهة الكوارث الإنسانية وتكريس الديمقراطية وحماية حقوق الإنسان وغيرها ، مما يدفع الدول المستفيدة من تلك الإعلانات إلى السكوت على الممارسات غير الشرعية لتلك الحكومات في الوصول إلى السلطة وانتهاكاتها لحقوق الإنسان.

لا بل أن التاريخ الحديث أفرز لنا نماذج لهذه الممارسات (دفع الإعلانات الدولية) تقوم بها دول تدعم التغيير السياسي لحكم غير شرعي في دولة أخرى من خلال الإفراط في دفع الإعلانات الدولية لتلك الحكومات غير الشرعية لتذليل الصعوبات المالية التي تواجهها في سبيل تحسين صورتها أمام الجماهير لتبدو كمنفذ لهذه الأخيرة من مشاكل مالية مستعصية لينظر إلى ذلك التغيير السياسي في الحكم على أنه ثورة وليس انقلاب ويساهم في شرعة ذلك الحكم.

ولأجل الاحاطة بالموضوع من جميع الجوانب كان لا بد من تناول ما يأتي:-

أولاً- أهمية الدراسة :- تجلّى أهمية الدراسة في تسلیطها الضوء على استخدام الإعلانات الدولية كنوع من أنواع الرشوة الدولية للتغطية على عدم شرعية الحكومات ، فالمجتمع الدولي لا يختلف كثيراً عن المجتمع الداخلي في هذا الخصوص ، وربما تكون الأرضية في الأول أكثر خصوبة منها في الثاني لمثل هذه الأفعال ، إذا ما علمنا هشاشة المؤسسات الدولية التي ترافق شرعية الحكومات وتبعيتها للدول الكبرى والغنية ، مما يجعل تصرفات تلك الدول وخاصة فيما يتعلق بدفع الإعلانات الدولية بعيدة عن أي رقابة دولية صارمة.

ثانياً:- مشكلة الدراسة:- تبدو مشكلة الدراسة في غياب كلي لقواعد قانون جنائي دولي تجرم الرشوة الدولية في صورة الإعلانات الدولية وتضع الآليات والإجراءات المناسبة لمنع الدول الغنية من التغطية على انتهاكاتها لقواعد واحكام ارساء السلطة وابتعادها عن الاساليب الديمقراطية القوية ، مما يجعل الواقع الدولي اليوم يزخر بنشاطات وافعال تمثل التفاقاً على قواعد الشرعية وحقوق الانسان تحت ستار الإعلانات الدولية التي يفترض ان يكون دفعها لأهداف وغايات سامة.

ثالثاً:- فرضية الدراسة:- تتعلق الدراسة من فرضية مفادها أن جزء كبير من الإعلانات الدولية انحرفت عن الاساليب والاهداف المعلن عنها من انسانية وسياسية مشروعة نحو غايات ونيات تمويهية غير مشروعة تتمثل في شراء صمت حكومات بعض الدول ، بل والمنظمات الدولية المتنفذة ، وربما الحصول على دعم هذه الاشخاص الدولية الفاعلة في الترويج لطريقة توليتها وممارستها السلطة بالشكل الذي يجعلها أقرب إلى الشرعية منها إلى عدم الشرعية.

رابعاً:- منهج الدراسة:- ستعتمد في دراستنا المنهج التحليلي الاستنابطي لتطبيقات الإعلانات الدولية وعلاقتها بمارسات بعض الحكومات في تولي السلطة بالآليات بعيدة عن الاساليب والطرق المشروعة ، مع التركيز على تلك التطبيقات في منطقة الشرق الأوسط.

خامساً:- هيكلية الدراسة:- وفي سبيل ذلك سيتم تقسيم الدراسة على مطلبين نخصص الأول للتعريف بالإعلانات الدولية من حيث المفهوم والعناصر والخصائص والتمييز من الإعلانات الوطنية ، فيما تحدث في الثاني عن استخدام الإعلانات الدولية في التغطية على عدم شرعية الحكومات سواء من خلال قيام الحكومات غير الشرعية بدفع تلك الإعلانات أو تلقيها لها ، لنختم بأهم الاستنتاجات والتوصيات ، والله ولي التوفيق.

المطلب الاول

التعريف بالإعانت الدولية

يغلب استخدام اصطلاح الاعانت الخارجية والاعانت الداخلية لدى معظم ، ان لم نقل جميع كتاب الملة العامة ⁽¹⁾ ، ولكننا نفضل استخدام مصطلح الاعانت الدولية في مقابل الاعانت الوطنية ذلك ان الاولى يمكن ان تكون مدفوعة داخل حدود الدولة ويمكن ان تكون مدفوعة خارج حدود الدولة وكذا الثانية ، فالمعايير المميز بين الاثنين ليس معيار حدودي يقدر ما هو معيار مرتبط بالشخصية الدولية التي يتمتع بها الشخص الذي تدفع له الاعانت والشخص الذي والشخص الذي يقوم بدفعها فالضابط شخصي واقيمي معاً.

وبغية اسناد وجهة النظر اعلاه والتقديم بها لاستخدام هذا النوع من الاعانت للتغطية على عدم شرعية الحكومات لابد لنا من تقسيم هذا المطلب على فرعين نخصص الاول للحديث عن مفهوم واركان الاعانت الدولية ، فيما نكرس الثاني لخصائص هذه الاعانت وتمييزها من الاعانت الوطنية وكما يأتي :-

الفرع الثاني

مفهوم الاعانت الدولية واركانها

لا شك ان الحديث عن أي ظاهرة قانونية واستخدامها لاركاغية معينة يتطلب في البداية التعرف على مفهوم هذه الظاهرة وولوج اركانها المكونة وهو ما سنحاول ايجازه في النقطتين الآتتين:-

أولاً :- مفهوم الاعانت الدولية :-

الاعانت لغة (اسم) والجمع : إعانت ، الإعانة ⁽²⁾ (فيعلم الاقتصاد) : منحة مالية تمنحها الدولة بعضاً لمنشآت الصناعية أو الزراعية حماية لها من المنافسة الأجنبية ، والمصدر أغان ، وفي (الاقتصاد) منحة تكون عادةً مالية تمنحها الدولة بعضاً لمنشآت الصناعية أو الزراعية ، وأغان: (فعل) ، أغان يُعين ، أعن ، إعانة ، فهو مُعين ، والمفعول مُعن ، والوَلَهُ : جمع كبير من الأفراد، يُقطن بصفة دائمة إقليماً معيناً، ويتمتع بالشخصية المعنوية وبنظام حكومي وبالاستقلال السياسي.

اما الاعانت اصطلاحاً فقد عرفت بأنها (نفقات تقرر الدولة دفعها للهيئات العامة والخاصة والافراد ، على حد سواء دون ان تحصل منهم على مقابل لتلك الاموال) ⁽³⁾.

وقد ركز هذا التعريف على كون هذه الصورة من صور الانفاق يمكن ان تدفع دون مقابل واغفل ربما الاشارة الى امكانية دفعها للدول والمنظمات الدولية .

- د. حيدر كاظم عبد علي ، المساعدات الإنسانية دراسة في القانون الدولي الإنساني ، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية ، ع3، س8، 2006، ص362.

- د. زينب عباس زعزوع : دور المنح والمساعدات الاجنبية في التطوير التنظيمي ، مجلة النهضة ، المجلد 13 ، ع2 ، ابريل 2012، ص 40.

- موسى عاليه : عدم فاعلية المساعدات الخارجية للدول النامية بين المطرقة والسدان ، مجلة بحوث اقتصادية عربية ، ع 96-70 شتاء وربيع 2015 ، ص120.

- د. سيف الدين عبد الفتاح وآخرون : المساعدات الخارجية والتنمية في العالم العربي / رؤية من منظور عربي واسلامي ، المركز العلمي للدراسات السياسية ، عمان - الاردن، 2012، ص156.

² - معجم المعاني الجامع ، باب الالف وباب الدال.

³ - د. عبد العال الصكبان : علم المالية العامة ، ج 1، المقدمة في النفقات العامة والابادات العامة ، ط2، مطبعة الرشاد ، بغداد ، 1966-ص75.

وعرفت ايضاً بانها (نفقات تقرر الدولة دفعها للدول او للهيئات العامة والخاصة والافراد على حد سواء دون ان تحصل منهم على مقابل لتلك الاموال).⁽⁴⁾

ولا يختلف هذا التعريف عن سابقه سوى انه اضاف الدول الى الجهات التي يمكن ان تدفع لها.

فيما عرفت ايضاً بانها (تيار من الانفاق تقرر الدول دفعه الى فئات اجتماعية او للهيئات العامة والخاصة دون ان يقابلها تيار من السلع والخدمات تحصل عليه الدولة).⁽⁵⁾

ولا نعرف الغاية من وصفها في هذا التعريف بالتيار فربما تكون متقطعة ، فضلاً عن أغفاله الاشارة الى امكانية الدفع للدول والمنظمات الدولية.

ونعتقد بان الاعانات لا يمكن ان توصف بانها نفقات ، كما هو واضح في التعريفات السابقة وغيرها، ذلك ان الاعانات تعد نفقة بالنسبة للدولة التي تقوم بدفعها في حين تحسب على الابادات عندما تتفق الدولة او احدى هيئاتها العامة هذه الاعانات ، هذا من ناحية ، كما ان التعريف القانوني السليم ينبغي ان يركز على مصدر الالتزام بهذه الاعانات الا وهو الإرادة المنفردة لدفعها من ناحية اخرى.

وعلى هذا الاساس يمكن ان نعرف الاعانات بانها صورة من صور النفقات العامة التي تتفقها الدولة بارادتها المنفردة او صورة من صور الابادات العامة التي تتفقها الدولة بالإرادة المنفردة لدفعها بصرف النظر عن الاهداف والغايات المرجوة منها.

واذا ما تركنا جانباً الاعانات بصورة الابادات العامة وركزنا اهتمامنا على الاعانات بصورة من صور النفقات العامة لوجدنا انها اما ان تكون اعanات وطنية واما ان تكون اعanات دولية لوجدنا ان الاخيرة قد وردت لها تعريفات مختلفة ايضاً منها تعريفها بانها (مبالغ تأتي من الخارج وتكون احدى صور الانفاق العام في الدول التي تقدمها).⁽⁶⁾

ويبعد واصحاً على هذا التعريف ان هناك خلطاً واضحاً بين الاعانات التي تدفعها الدولة وتعد نفقة عامة وتلك التي تتفقها الدولة وتعد ايراداً عاماً.

وعرفت ايضاً بانها (المبالغ النقدية التي تدفعها دولة معينة الى اخرى ، اي ان الدولة الاولى تقوم بدفع هذه الاعانات اذا وجد لديها فائض الى دولة اخرى بسبب مشاركة الاخر لها في الاتجاه السياسي).⁽⁷⁾

ونرى ان هذا التعريف يحصر الاعانات الدولية بتلك المدفوعة من دولة الى دولة اخرى متناسياً الاعانات الدولية التي تدفع للمنظمات الدولية واشخاص القانون الدولى الاخرى ، فضلاً عن حصره لسبب الاعانة بالمشاركة في التوجه السياسي بين الدولتين المانحة والمستفيدة دون الاسباب الاخرى.

وكذلك عرفت بانها (المبالغ التي تدفعها الدولة الى دولة اخرى او منظمات سياسية او اجتماعية او غير ذلك موجودة خارج الدولة).⁽⁸⁾

ونلاحظ على هذا التعريف انه يتجاهل ، كما سبقه ، الاشارة الى امكانية دفع الاعانة الدولية الى المنظمات الدولية وباقى اشخاص القانون الدولي رغم اشارته الى المنظمات السياسية والاجتماعية وغيرها ، ناهيك عن اعتماده فقط معيار اقليمي بتطلبها ان يكون الدفع في الخارج.

4- د. رائد ناجي احمد : علم المالية العامة والتشريع المالي في العراق ، ط1، العاشر لصناعة الكتاب ، القاهرة ، 2012، ص25.

5- د. طاهر الجنابي : علم المالية العامة والتشريع المالي ، العاشر لصناعة الكتاب ، القاهرة ، طبعة منقحة ، 2008، ص25.

6- الصكبان ، مصدر سابق ، ص76.

7- الجنابي ، مصدر سابق ، ص25.

8- د. رائد ناجي احمد ، مصدر سابق ، ص 25.

ومن هنا وبفرض تجاوز جميع الانتقادات الموجهة الى التعريفات السابقة ، ورغم اعترافنا بان اصحاب هذه التعريفات كان لهم الفضل في تفصيل الاشارة الى الاعانات كصورة من صور النفقات العامة حيث اغفلت كثيرون من المؤلفات الاشارة اليها كصورة من صور النفقات العامة او الابادات العامة ، واذا ما اردنا وضع تعريف جامع مانع للإعانات الدولية ، اذا ما حصرناها بصورة من صور النفقات العامة بقدر يتعلق الامر بموضوع بحثنا يمكن القول بانها (الاعانات التي تقدمها الدولة الى دولة اخرى او منظمة دولية او أي من اشخاص القانون الدولي العام الاخرى او أي جماعة او فرد خارج حدود اقليمها ومن غير مواطنها).

ومن هنا فان الاعانات تكون دولية اذا دفعتها الدولة لأي شخص من اشخاص القانون الدولي العام بغض النظر عن وصفه (الدولة ، المنظمات الدولية حتى لو كانفراها في نفس الدولة الداعمة للإعانة ، الفاتيكان ، وغيرها من اشخاص القانون الدولي) ولأي شخص من اشخاص القانون الداخلي من الاجانب القاطنين خارج حدودهااقليمية فدفع الدولة اعانت لأي من مواطنيها القاطنين في دولة اخرى او الاجانب القاطنين فيه لا يجعل الاعانة دولية بل وطنية فالمعيار شخصي واقليمي في الوقت ذاته ، وعلى ذلك فان قيام الدولة بدفع اعانت لمخيمات اللاجئين الاجانب التي على اقليمها والتي تتولى الادارة عليها المنظمات الدولية كمنظمة الامم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وغيرها من المنظمات الاقليمية الاخرى تعد اعانت دولية كونها تمتلك صفة دولية واضحة ، فإذا ما قامت الاردن على سبيل المثال بدفع اعانت لمخيمات اللاجئين السوريين فيها فان هذه الاعانة دولية بكل معنى الكلمة⁽⁹⁾.

ثانياً:- اركان الاعانة الدولية

على الرغم من خلو اثار فقه القانون الماليين الاشارة الى عناصر او اركان الاعانة بشكل عام والدولية منها بشكل خاص ، فإننا وبالقياس على اركان النفقة العامة بشكل عام ، نجد انفسنا ملزمين بتوضيح اركان الاعانة الدولية ، اذ ان لها ركين لا بد من توافرها للقول بكونها اعانت دولية وهم :-

أ- الركن المادي :- ويتجسد في كون مصدر التزام الدولة بدفع هذه الاعانة هو الارادة المنفردة للدولة او هيئاتها العامة او أي من اشخاص القانون العام الاخر فيها لدفع هذه الاعانة الى المستفيدين منها من اشخاص القانون الدولي العام او أي هيئة او فرد اجنبي يقطن خارج حدود الدولة ، فالدولة لا تلتزم بلا سبب وانما ينبغي ان تلتزم عندما يكون هناك مصدر لهذا الالتزام من عقد او ارادة منفردة او عمل غير مشروع او كسب دون سبب او القانون ، وهي مثلها مثل اشخاص القانون الخاص من شركات وافراد لا تلتزم بدفع مبلغ او القيام بأي عمل البناء على وجود مصدر من مصادر الالتزام.⁽¹⁰⁾

فالدولة تقرر هنا وبإرادتها المنفردة دفع الاعانة بشكل عام والدولية منها بشكل خاص وينبغي ان تعبّر عن تلك الارادة بما تملكه من اهلية دولية وبشكل حر ، ومن هنا كان لابد لصحة تصرف الدولة بدفع الاعانة الدولية ان تكون اهلاً لهذا التصرف فان كانت ناقصة الاهلية كالدول المحمية او الموضعية تحت الانتداب او الوصاية او اي سبب من اسباب نقص الاهلية فان اهليتها لدفع الاعانة يجب الرجوع بها الى النظام الذي تخضع له فإذا ما اجاز لها ذلك ، كان لها القيمة بذلك والا فلا⁽¹¹⁾.

والاكثر من ذلك ينبغي ان تكون الارادة حرّة خالية من عيوب الرضا من تدليس او غبن او اكراه ، والا فاذا تبيّن ان رضا الدولة شابه احد هذه العيوب جاز لها الاستناد اليه لإبطال تصرفها المنفرد ، وهو ما يستبعد حدوثه في

⁹- ينظر في تفصيل ذلك د. احمد خلف حسين الدخيل : المالية العامة من منظور قانوني ، ط1، مطبعة جامعة تكريت، تكريت ، 2013، ص 25-26.

10- عبد الباقى البكري و زهير البشير : المدخل لدراسة القانون ، بغداد، بلا سنة نشر ، ص 219-249.

11- د. عصام العطيّة : القانون الدولي العام ، ط1، منقحة ، مكتبة السنّهوري ، بغداد ، بلا سنة نشر ، ص 143 . 144

حالة الارادة المنفردة ، على خلاف المعاهدات التي غالباً ما تكون احتمالية وقوع ممثل الدولة بأحد عيوب الرضا واردة وملوقة.⁽¹²⁾

والجدير بالذكر ان البعض⁽¹³⁾ يشير الى أن مصدر التزام الدولة بالإعانات الدولية هو المعاهدة التي تقرر الدولة من خلالها الاتفاق مع دولة او منظمة دولية اخرى على دفع تلك الاعانة ، بيد ان رأياً كهذا لا يمكن قبوله لا من الناحية النظرية ولا من الناحية الواقعية ذلك ان المعروض ان الإعانات بما فيها الدولية تمثل صورة من صور او شكل من اشكال الارادة المنفردة ، ناهيك عن ان الواقع لا يتيح فرصة استخدام المعاهدة الدولية كوسيلة لدفع الإعانات الدولية فالإعانات التي دفعت سابقاً والتي تدفع اليوم والتي ستدفع لاحقاً تكون بشكل قانون صادر عن السلطة التشريعية في الدولة التي تدفع الاعانة او يقرار صادر عن السلطة التنفيذية فيها بناء على تخويل او قانون من سلطتها التشريعية ، ولم نجد مثلاً واحداً لأي اعانة دولية دفعت بناء على معاهدة دولية ، ولو حدث ذلك لما كانت تلك اعانة وانما يمكن ان تكون صورة اخرى من صور الإنفاق العام بطريقة تصرف قانوني آخر ملزم للطرفين (عقد دولي مثلاً).

ب- الركن الشرعي :- لا يكفي ان تعبر الدولة عن ارادتها المنفردة بدفع الاعانة الدولية وانما ينبغي ان يوجد نص في قانون الميزانية العامة لذاك الدولة يقضي بتخصيص مبلغ الاعانة على باب الإعانات الدولية ، ذلك ان وجود مبدأ تخصيص الاعتمادات ضمن قاعدة عمومية الميزانية العامة يوجب ان لا يتم صرف أي مبلغ من اموال الخزينة العامة للدولة الا وفقاً لم يتم تخصيصه من مبالغ في قانون الميزانية العامة⁽¹⁴⁾.

الفرع الثاني

خصائص الإعانات الدولية وتمييزها من الإعانات الوطنية

بعد ان تعرفنا على مفهوم الإعانات الدولية واركانها ، وجب علينا ان نحدد ابرز خصائصها المميزة ، ومن ثم ننتقل للحديث عن كيفية التمييز بينها وبين الإعانات الوطنية وذلك في نقطتين وكما يأتي :-

أولاً:- خصائص الإعانات الدولية:-

يمكن ان ندرج في ادناه ابرز خصائص الإعانات الدولية:-

أ- الخصيصة الدولية: أي انها تدفع من دولة الى دولة اخرى او أي شخص من اشخاص القانون الدولي العام الاخر او اي شخص من اشخاص القانون الداخلي الاجانب القاطنين خارج حدودها على التفصيل الذي تحدثنا عنه في الفرع السابق.

ب- الهدف الانساني او السياسي:- عادة ما يعلن عن هدف الإعانات الدولية ويكون هذا الهدف هو الجانب الانساني كأن يكون هناك كارثة طبيعية او بشرية حصلت بإحدى الدول فقوم دوله اخرى او دول او منظمات دولية بدفع اعانت انسانية لذلك الدولة لتجاوز الكارثة وتتخلص من اثار البركان او الزلزال او الفيضان او الحرب التي مرت بها وبالشكل الذي يسهم في توثيق العلاقات الإنسانية بين اشخاص المجتمع الدولي⁽¹⁵⁾ ، وهو ما حدث عندما قامت العديد من الدول ومنها السعودية وامريكا بدفع اعانت لباكستان لمساعدةها في مواجهة كارثة الفيضانات التي مرت بها سنة 2012.

كما ان الهدف المعلن والقريب للإعانات الدولية يمكن ان يتجسد في توطيد وتنمية العلاقات السياسية بين الدول ، اذ ان كثيراً من الدول الغنية التي ترتبط بعلاقات متينة مع دول اخرى يمكن ان تدفع لها اعانت سياسية لتشجعها على تبني افكار وتوجهات الدولة التي تقوم بدفع الاعانة ، وهو ما كان واضحاً في الإعانات التي كانت تدفعها الولايات المتحدة الأمريكية لدول اوروبا الغربية والدول التي تسير في فلك السياسة الأمريكية ، وتلك التي كان يدفعها الاتحاد السوفيتي السابق لدول اوروبا الشرقية والدول التي تبني النهج الاشتراكي وتسير على خطى وتوجهات الفلسفة الاشتراكية ابان الحرب الباردة ، وما تقوم بدفعه دولتي قطر وتركيا اليوم لأحزاب الاخوان المسلمين في الدول العربية

¹²- ينظر المواد (48، 50 ، 51) من اتفاقية فيما لقانون المعاهدات لسنة 1969.

¹³- A.R .Prest ; Public Finance in Theory and Practice , Grant Britain , London, 1960, p.180-181.

¹⁴- ينظر في تفصيل هذا الركن د. احمد الدخيل ، مصدر سابق ، ص14-15.

¹⁵- د. زينب عباس زعزوع ، مصدر سابق ، ص15.

والاسلامية بل والتي قامت بدفعها لمصر خلال فترة حكم محمد مرسي والحزب الاسلامي قبل وصول السيسى الى السلطة وتنحية الاخوان المسلمين عن دفة السلطة في البلاد ، وما قامت بدفعه دولتي الامارات وال سعودية لمصر مباشرة بعد انتهاء حكم الاخوان المسلمين فيها.

والاكثر من ذلك فان موازنات الدول الغنية أصبحت لا تخلو من بنود تتعلق بالإعانات الدولية وبشكل مستقر ومتزايد سنة بعد اخرى الى درجة ان الدول المستقيدة باتت تعدها ايراداً ثابتاً ودورياً لها لا تستغني عنها مطلقاً ، مما يجعلها تحت رحمة الاملاعات السياسية للدولة المانحة ، كما حدث مؤخراً عندما قطعت السعودية معوناتها عن مصر بعد تبادل الاجواء السياسية بين البلدين بغيرهم الخلافات السياسية ورفض السياسي الاملاعات السعودية⁽¹⁶⁾ .

د. الحادثة: قد لا نجائب الصواب ان قلنا بان الاعانات الدولية ربما تكون احدث قياساً بالإعانات الوطنية ، فاذا كان كلامها يشكل ظاهرة مالية حديثة ارتبط ظهورها بالتغيير الذي اصاب دور الدولة من حارسة قبل ازمة عام 1929 الى متدخلة ومنتجة بعد هذه الازمة الاقتصادية العالمية وتوجه الدول الى استخدام الاعانات كاداة من ادوات السياسة المالية تحل بها المشاكل والمعضلات الاقتصادية وتنتشر الاقتصاد مما يعني منه من تضخم او ركود وكساد ⁽¹⁷⁾ ، الا ان الاعانات الدولية ظهرت بشكل متأخر جداً نتيجة للتطور الذي اصاب العلاقات الدولية وبعد ان كانت الحرب هي الصفة المميزة للعلاقات الدولية قبل الحرب العالمية الثانية وصيغورة السلام هو الاصل في هذه العلاقات بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية وانشاء منظمة الامم المتحدة التي اسست على التعاون ونبذ الحرب والسعى نحو تحقيق السلام والامن الدوليين ، ناهيك عن التطور الذي اصاب قواعد القانون الدولي وما جره من ضرورة اقامة علاقات متينة بين الدول والمساواة بينها ، كل ذلك اسهم في استخدام الاعانات الدولية كوسيلة لتعزيز وتكريس هذا التعاون بين الدول في اطار ما يسمى بالمجتمع الدولي المعاصر ⁽¹⁸⁾.

هـ- غياب المقابل المحدد: عندما رفضنا الرأي القائل بان الاعانات الدولية تدفع بناء على معايير دولية كان ذلك ناتجاً عن ان المعاهدة الدولية تجعل الالتزامات مترادفة بين طرفيها ومن ثم تكون الاعانة الدولية مدفوعة في مقابل قيام الدولة او المنظمة الدولية المستفيدة منها ب القيام بعمل معين او الامتناع عن عمل او دفع مبلغ معين من النقود وهو ما لا يمكن ان يحدث والا تحولت الاعانة الى صورة اخرى من صور الانفاق العام او الابرار العام الاخرى ، فالدول المانحة عادة ما تبتعد عن الاعلان او التصريح او تثبيت المقابل غير المباشر او غير المحدد الذي تتوقع او تتمنى او تطلب من الجهة المستفيدة من الاعانة القيام به ، وان اغلب ، ان لم نقل جميع ، هذه المطالب هي مطالب غير مشروعة تجعل المعاهدة الدولية التي ابرمتها عرضة للابطال بسبب مخالفتها لأحكام وقواعد القانون الدولي العام نتيجة عدم مشرعيتها ، فمن غير المقبول ان تبرم الدولة معاهدة مع دولة اخرى على ان تقوم الاولى بدفع اعانة بمبلغ سنوي طالما بقى حزباً معيناً في السلطة وان تقطعها عن الدولة ، إذا ما وصل الى السلطة حزباً اخر غيره ، فذلك يخالف مبادئ الديمقراطية والتداول السلمي للسلطة.

16- د. احمد الدخيل، مصدر سابق ، ص26.

17- ينظر في تفصيل تغير دور الدولة د. قبس حسن عواد البدرياني : *المالية العامة والتشريع المالي* ، دار ابن الأثير للطباعة والنشر ، جامعة الموصل ، بلا سنة نشر ، ص 30.23.

د. عادل احمد حشيش : اساسيات المالية العامة مدخل لدراسة اصول الفن المالي للاقتصاد العام ، دار الجامعة الجديدة ، الاسكندرية ، 2006 ، ص. 44.

د. آزاد حمود القيسي : المالية العامة والتشريع الضريبي ، ط 3 ، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ، 2000 ، ص 12-16.

18- ينظر في تفصيل ذلك الصكوان ، مصدر سابق ، ص 76.

ثانياً: تمييز الاعانات الدولية من الاعانات الوطنية: على الرغم من ان كلاً من الاعانات الوطنية والاعانات الدولية هما اعانات الا ان الاخيره تتميز من الثانية في عدة مسائل وأهمها :-

أ- من حيث الهدف :- فاأهداف الاعانات الوطنية متعددة يمكن دفعها بقصد تحقيق أهدافاً قتصادية أو أهداف اجتماعية أو أهداف بيئية وغير هامن الأهداف الأخرى ، على العكس من الاعانات الدولية التي تحصر اهدافها في الجانبين الانساني والسياسي على التفصيل الذي تحدثنا به في النقطة السابقة⁽¹⁹⁾.

ب- من حيث الغاية :- سبق ان ذكرنا ان الغاية البعيدة من دفع الاعانات الدولية هي سياسية بحثة ، غير ان الاعانات الوطنية تتعدد غاياتها بتعدد اهدافها فيمكن ان تكون اقتصادية او اجتماعية او سياسية او مالية او ادارية او غيرها ، وعموماً فان الغاية التي تجمعها جميعاً هي تحقيق المصلحة العامة وفق رؤى وتوجهات القابضين على السلطة في البلاد.

ج- من حيث القدم :- تعد الاعانات الوطنية اقدم تارياً من الاعانات الدولية التي تشكل احدث صور وانواع الاعانات التي ظهرت مؤخراً نتيجة لما اصاب العلاقات بين اشخاص المجتمع الدولي من تطور وتعاون ، خاصة بعد ان تميزت تلك العلاقات بإقامة علاقات وتنظيم الاتفاقيات الدولية التي تنظم هذه العلاقات.

د- من حيث الحاجة الى التحرك:- ربما تكون الاعانات الدولية من اكثرا الاعانات ، بل من اكثرا الظواهر المالية من ايرادات عامة ونفقات عامة وموازنة عامة حاجة الى تحرك دبلوماسي من الجهة المانحة والمستفيدة ، فالامر فيها يتطلب تكثيف جميع القنوات الدبلوماسية للتنسيق بين الجهات ووضع شروط الاستفادة من الاعانة المعلن عنها والمخفية بحيث يكون هناك نوع من الثقة العالمية التي تضمن تنفيذ شروط الجهة المانحة وعدم التصريح بما تم الاتفاق على اخفائه من شروط الاعانات ، فهذه الثقة مهمة جداً في استمرار دفع الاعانة ، اذ غالباً ما تكون الاعانات الدولية لأكثر من سنة بل ربما تدوم قرناً او اكثرا من الزمان ، ومثالها المعونة العسكرية التي تحصل عليها كل من مصر واسرائيل بشكل سنوي من الولايات المتحدة الامريكية منذ توقيع اتفاقية كامب ديفيد بين مصر واسرائيل عام 1978 حيث تعهدت الولايات المتحدة بتقديم معونات لكل من اسرائيل ومصر لتشجيعهما على توقيع الاتفاق ، على العكس من الاعانات الوطنية التي لا تتطلب مثل هذا التحرك الدبلوماسي الدؤوب.

ه- من حيث اسباب الانقطاع:- يبدو السبب الرئيس وربما الوحيد لتوقف الاعانات الدولية الى انهيار العلاقات السياسية بين الدولة المانحة وبين الجهة او الدولة المستفيدة ، وهو امر يرجع الى ان السبب او الغاية الاساسية من دفع هذه الاعانات هي غاية سياسية بحثة ، فما ان ينتهي السبب وتنتهي الغاية منها وتزول المصلحة السياسية التي دفعت الدولة الى دفعها فأنها ستتوقف حتماً عن الدفع كما اشرنا سابقاً، على العكس من الاعانات الوطنية التي تكون اسباب توقفها متعددة بتعذر الاهداف والغايات التي تروم الدولة من اقرار ودفع تلك الاعانات وبما يرجع اسباب التوقف الى المصلحة السياسية او الاقتصادية او الاجتماعية او البيئية او الصحية او غيرها من الاسباب.

المطلب الثاني

استخدام الاعانات الدولية في التغطية على عدم شرعية الحكومات

تعزيزاً لما ذهبنا اليه بان استخدام الاعانات الدولية لأغراض انسانية هي كذبة كبيرة وستار او قناع يخفي حقيقة لا جدال فيها هي كونها لا تدفع الا لأغراض سياسية ، ولكن الأغراض السياسية اما ان تكون مشروعة مثل تعزيز العلاقات الدولية ومساعدة الدول التي تربطها بالدولة المانحة علاقات سياسية وطيدة ، اذ ما مرت بها ظروف استثنائية كالحروب والكوارث الطبيعية وهو امر مقبول ويساعد على تنمية وتوطيد العلاقات بين الدول ويسهم في انشاء اعراف دولية يمكن ان تتطور الى مستوى قواعد قانونية دولية تجد اساسها في التضامن الاجتماعي الداخلي ، في حين ان الاغراض السياسية يمكن ان تكون غير مشروعة كان تدفع دولة لدولة اخرى او منظمة دولية او أي شخص من اشخاص القانون الدولي اعنة دولية لمساعدةها على ارتکاب فعل مخالف لأحكام وقواعد القانون الدولي العام ولكن تخفي ذلك الغرض او السبب في دفع الاعانة مثل الاعانات التي تدفعها بعض الدول لمجتمع مسلح في دول اخرى لزعزعة الامن والضغط سياسياً على تلك الدولة والحصول على مكاسب سياسية.

وربما يتم دفع تلك الاعانات من حكومات بعض الدول التي لا تعتمد الاسلوب الديمقراطي في الوصول الى الحكم للدول المتنفذة في المجتمع الدولي لکسب اصواتها في انشاء رأي عام عالمي مؤيد او على الاقل ساكت عن ممارستها الالاديمقراطية وحكمها وتصرفاتها ومخالفتها لقواعد القانون الدولي لحقوق الانسان .

¹⁹ - الصبان ، مصدر سابق ، ص 77-79.

- الدخيل ، مصدر سابق ، ص 25-26.

بل ان الامر قد لا يقف عند هذا الاحتمال فتشعب وتعقد بعض العلاقات الدولية والتناقضات السياسية يمكن ان تؤدي الى قيام حكومات دولة او مجموعة من الدول تقدم الاعانات الدولية لحكومة دولة معينة وصلت الى الحكم بأسلوب غير ديمقراطي او قامت بأعمال مخالفته لقواعد حقوق الانسان او القانون الدولي الانساني لا لشيء الا لدعم هذه الحكومة التي تتفق وتوجهاتها او لربما لأنها كانت على خلاف مع الحكومة التي تم الانقلاب عليها او لتضارب المصالح مع الحكومة السابقة.

وسنحاول تفصيل احكام وتطبيقات هذه الاعانات عبر تقسيم هذا المطلب على فرعين نخصص الاول لدفع الاعانات الدولية من حكومات غير شرعية والثاني لدفع الاعانات الدولية للحكومات غير الشرعية وكما يأتي:-

الفرع الاول

الاعانات الدولية المدفوعة من الحكومات غير الشرعية

تتعدد وسائل الوصول الى السلطة بين وسائل وطرق ديمقراطية شرعية تمثلها الانتخابات ووسائل وطرق غير ديمقراطية (غير شرعية) تتجسد في الانقلاب وسائل التي لا تعتمد الاجراءات الدستورية في الانتقال السلمي للسلطة ، ذلك ان كل دستور من دساتير الدول يضع اجراءات خاصة للتحول السياسي وانتقال السلطة بشكل سلمي بالشكل الذي لا يؤدي الى احداث البلايلة في البلاد⁽²⁰⁾.

وعلى الرغم من ان تحديد ديمقراطية حكومة معينة وبالنتيجة الحكم بشرعية تلك الحكومة من عدمه شأن وطني ينبغي ان لا يكون له اي مدى دولي والا عد ذلك تدخلاً في الشؤون الداخلية للدولة ، فحتى الاعتراف الدولي الذي اصبح امر ضروري لإقامة علاقات دولية⁽²¹⁾ لا يشكل عنصراً في شرعية او ديمقراطية الحكومات ، بيد ان تعقد وتشعب العلاقات الدولية في المجتمع الدولي المعاصر ونشأة الكثير من القواعد القانونية في القانون الدولي العام ذات الصلة بضرورة مراعاة الاساليب الديمocrطية من انتخاب او استفتاء في الوصول الى السلطة ، جعلت من الانظمة السياسية وخاصة التي تصل الى السلطة دون مراعاة الاساليب الديمocrطية المنشورة بحاجة الى الدعم الدولي من خلال الاعتراف لها بشرعية واقع الحال ، ولا شك في ان هذا الدعم والاعتراف لن يكون دون مقابل او دون مصالح فقد تتوافق المصالح الدولية وتدفع دولاً معينة لان تعرف لسلطة معينة بشرعية ثورية مزعومة كونها جاءت تلبية لنظام سياسي مفضل لدى الدول المعتبرة ، في حين ان اخرى ربما تبني تلك الحكومات الجديدة او حتى القيمة التي لم تعتمد الاساليب الديمocrطية الشرعية في الوصول الى السلطة ، وتلوح لها صراحة او ضمناً بادر اجها ضمن قوائم حكومات الدول المستبدة غير الشرعية ، فما يكون من تلك الحكومات اذا كانت في دول غنية الا ان تبادر الى تقديم مساعدات او منح او اعanات دولية لـ تلك الدولة او حتى منظمات او جهات او ربما حتى دول اخري بناء على تفاهمات سابقة مع الدولة المبترزة او بالأحرى المرتبطة لفترة الاخيرة بالسكون عن ممارساتها غير الديمocrطية وتصرفاتها التي لا تتفق ومبادئ حقوق الانسان في القوانين الوطنية والدولية على حد سواء ، بل ان بعض الدول اعلنت صراحة عن اعتماد دبلوماسية الدينار بالشكل الذي يضمن توظيف الثروة الهائلة في الدولة في خدمة اهداف السياسة الخارجية لها⁽²²⁾.

وبهذا صارت الاعانات الدولية اداة من ادوات السياسة الخارجية ولم تعد فقط اداة من ادوات السياسة المالية مثل بقية الظواهر المالية الاخرى ، حيث تتعجـ السـيـاسـةـ الـخـارـجـيـةـ لـ الدـوـلـ الـغـنـيـةـ الـيـوـمـ بـأـمـثـلـهـ وـاضـحةـ عـلـىـ اـسـتـخـدـمـ الـمـالـ الدـوـلـيـ بـمـسـتـوـيـاتـ تـصـلـ إـلـىـ مـاـ يـمـكـنـ اـنـ نـظـلـ عـلـىـ بـالـرـشـوـةـ الـدـوـلـيـةـ لـإـدـارـةـ مـلـفـاتـ دـوـلـيـةـ مـهـمـةـ فـيـ الشـرـقـ الـأـوـسـطـ كالقضية الفلسطينية والازمة السورية وال الحرب على الارهاب في العراق .

اما الدول التي لا تجد ما تدفعه كاعانات دولية للدول المتنفذة بسبب فقرها او عدم وجود اموال فائضة عن حاجتها فربما تستخدم اسلوب اعطاء التنازلات او بيع الاصوات في المنظمات الدولية ، لا مقابل اموال ، وإنما مقابل

20- ينظر في وسائل اسناد السلطة الديمocrطية منها وغير الديمocrطية ، د. عدنان عاجل عبيد : القانون الدستوري والنظرية العامة والنظام الدستوري في العراق ، مؤسسة النبراس للطباعة والنشر ، 2010 ، ص 25.22.

21- ينظر في تفصيل الاعتراف الدولي بالنظام السياسي ، د. احسان حميد المفرجي ود. كطران زغير نعمة ود. رعد ناجي الجدة : القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق ، بلا مكان ولا سنة نشر ، ص 43.

22- ينظر في تفصيل ما يسمى بسياسة الدينار او سياسة الدولار مبارك سعيد عوض العجمي : المساعدات الاقتصادية اداة من ادوات السياسة الخارجية الكويتية للفترة من (1980-2010) رسالة ماجستير ، كلية الآداب والعلوم ، جامعة الشرق الأوسط ، 2011 ، ص 117.

شراء ذمم الدول المتنفذة والظفر بسكتها، ان لم نقل دعمها ، لانظمة السياسية غير الشرعية في تلك الدول، بل وصل الحال ببعض الدول الى استقطاع جزء من قوت مواطنيها ودفعه على شكل اعوانات للدول المتنفذة او المؤثرة في المجتمع الدولي لا لشيء الا لتحافظ على كرسي الحكم بعيداً عن الاساليب والوسائل الشرعية في الوصول الى السلطة.

وقد يبدو للوهلة الاولى ان كلامنا هذا نظرياً لا اساس له من الواقع الا ان المتفحص لواقع حكومات الشرق الاوسط يجد انه يمكن ان يصنف ، إذا ما اعتنينا الالتحاق كوسيلة لشرعية اسناد السلطة ، الى ثلاثة اصناف الاولى حكومات شرعية حقيقة والثانية ذات شرعية صورية (غير حقيقة) والثالثة ملکية استبدادية مطلقة ، علماً ان دول المجموعة الاولى هي الاقل عدداً وربما تكون الاقل قدرة على دفع الاعوانات الدولية ، في حين ان دول المجموعتين الثانية والثالثة هي الاكثر عدداً ، فضلاً عن كونها تضم الدول الاكثر غناً نتيجة للثروة النفطية الهائلة والاحتياطي النفطي الكبير الذي تملكه حيث تطغوا على ما يناهز 65% من احتياطي النفط العالمي ، مما يجعلها محط انتظار بل اطماع كل الدول الاخرى خاصة المؤثرة منها في صنع القرار على المستوى الدولي ، وادا ما علمنا ضعف انظمة الحكم في دول المجموعتين الثانية والثالثة نتيجة عدم ارتكانها على قاعدة شعبية واسعة من ابناء الوطن مما يجعلها بحاجة مستمرة ودائمة لاسناد ومساعدة الدول المتنفذة لمواجهة الازمات التي تمر بها سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وغيرها من مجالات الحياة ، في ظل سياسات عولمة قربت البعيد وصغرت الكبير وجعلت كل شيء يبدو مثاليًّا وشفافاً امام الجميع بفضل تقنيات التواصل ووسائل الاعلام الجديد.

ولا شك ان المال هو احد اهم وسائل الحكومات في التغطية على كل انتهاياتها لأحكام القانون الدولي والداخلي وخاصة ما تعلق منها بشرعية الوصول الى السلطة وذلك باستخدام الاعوانات الدولية تحت مسميات ومبررات واسباب صورية لا اساس لها من الصحة ، لأن تدفع لأغراض المساعدة في حماية البيئة العالمية او محاربة الارهاب او التنمية المستدامة ومواجهة الازمات والكوارث ودعم المجتمع المدني او دعم عمليات السلام بين الدول المتحاربة وتطويع اسباب النزاع وبناء السلام واعادة بناء السلام ودعم برامج التحول الاقتصادي ورعاية الطفولة والامومة وتطوير برامج التربية والتعليم والقضاء على الفقر ومحاربة البطالة وتفعيل مبادرات حوار الحضارات وغيرها من المبررات العصرية المقبولة والمسوقة لها بشكل جيد⁽²³⁾.

ولو عدنا الى احصائيات الامم المتحدة لعام 2016 لوجدنا ان ثلاثة من دول الشرق الاوسط كانت من بين العشرة دول المانحة قياساً بدخلها القومي ، حيث حازت الامارات العربية المتحدة المركز الثالث بنسبة 15% من دخلها القومي واحتلت الكويت المركز السابع بنسبة 0,07% وتمركزت السعودية في المرتبة العاشرة بنسبة 0,04%⁽²⁴⁾ ، وهي نسب كبيرة تجعلها ذات تأثير كبير في السياسة الخارجية لهذه الدول وتمكنها من استخدامها بما يتنقق ورؤى القابضين على السلطة في هذه البلدان وتمكنها في ذات الوقت وزن وتقل في المحافل الدولية يغطي على كل مظاهر عدم الالتزام بآي من قواعد القانون الدولي العام.

فالعالم اليوم وفي ظل تداعيات الازمة المالية والانخفاض الشديد في اسعار النفط في الاسواق العالمية وارتفاع نسب البطالة وال الحرب المحتملة ضد الارهاب والمشاكل البيئية ، هو بامس الحاجة لأموال الدول الغنية بصرف النظر عن كون حكوماتها تحظى برضاء شعوبها، ذلك ان المنظمات الدولية العالمية وعلى رأسها الامم المتحدة تجد ان وضع المجتمع الدولي هو بحالة اشبه بحالة طوارئ عالمية نتيجة للتحديات الكبيرة التي تواجهها وتجعله يعيش ظروف استثنائية تحتاج هي الاخرى الى مشروعية استثنائية تدفع ربما هذه المنظمات الدولية والدول

²³- جورج قرم : المساعدات الاقتصادية لمصر وتونس اصطدام الثورات بشباك التبعية ، مقال منشور على موقع مركز الجزيرة للدراسات () www.aljazeera.net ، حزيران ، 2011 ، ص.1.

- د. حيدر كاظم علي ، مصدر سابق ، ص 362.

- عماد سعيد لبد : تجربة السلطة الفلسطينية في استغلال المساعدات الدولية (1994-2003) ، مجلة الجامعة الاسلامية (سلسلة الدراسات الانسانية) ، المجلد 12 ، ع 2 ، يونيو 2004 ، ص 470.

- د. زينب عباس زعزوع ، مصدر سابق ، ص 49.

- عمر عبد القادر صادق : دور المساعدات الدولية في تحقيق التنمية الاقتصادية في الدول النامية ، دراسة حالة مصر ، رسالة ماجستير ، كلية الاقتصاد ، جامعة حلب ، 2010 ، ص 7 و 18.

24- ينظر في تفصيل هذه النسب شذى خليل : الدول المانحة وادارة الازمات العالمية، مقال منشور على موقع مركز الروابط للبحوث والدراسات الاستراتيجية على الرابط الآتي : www.rawabetcenter.com/archives/37521

الكبرى الى التغاضي عن متطلبات شرعية بعض الحكومات ذات المساهمات الفعالة في تجاوز المجتمع الدولي لازماته هذه بما تدفعه من اموال على شكل اعانت دولية.

ويمكن القول ان الاعانت التي كانت تدفعها بعض الانظمة العربية قبل ما يسمى بثورات الربيع العربي التي عصفت بمنطقتنا العربية ، الى بعض الدول والمنظمات الدولية سواء كانت على شكل مساعدات او ودائع مصرافية او حتى قروض حسنة او ربما على شكل تدفقات نفطية مجانية او بأسعار تفضيلية.

وهو ما حدث فعلاً في العراق ابان حكم البعث وفي ليبيا خلال حكم القذافي فقد ساهم هذان النظمان بدفع مبالغ كبيرة على شكل اعانت دولية دفعت لدول ومنظمات دولية للتغطية على عدم شرعية حكوماتها وتحت ذرائع ومبررات مختلفة منها تشجيع الجانب القومي والمساعدات الإنسانية وتطوير التعليم في الدول الاشتراكية ودعم حركة عدم الانحياز وحكم القضية الفلسطينية ودعم بعض الحركات في لبنان خلال الحرب الأهلية التي ضربت البلاد ، فيما كان البعض منها لأغراض انشاء اتحاد قاري كما فعلت ليبيا عندما مول القذافي فكرة انشاء اتحاد افريقي لمواجهة التحديات الغربية ذات التوجهات التوسعية ، بل وحتى المبالغ التي دفعتها ليبيا قبل سنوات قليلة من سقوط نظام القذافي كتعويضات للمتضررين من حادث تفجير لوكريبي ، اذ انها في حقيقتها مبالغ دفعت لغرض اسكات الدول الاوربية التي تضرر مواطنها من هذه التغيرات وعدم اثارة المسؤلية الدولية للنظام.

الفرع الثاني

الاعانت الدولية المدفوعة للحكومات غير الشرعية

على الرغم من ان حكومات بعض الدول التي تصل الى سدة الحكم دون اعتماد الاسلوب الديمقراطي ودون ان تحظى برضاء الشعب ف تكون حكومة غير شرعية ، تحاول ان تغطي على عدم شرعيتها بادعاء الثورية في وصف الطبيعة القانونية لوصولها الى السلطة في البلاد ، غير ان الامر ليس بهذه السهولة فالثورية تتطلب احداث تغيير جذري في كافة مجالات الحياة في الدولة ، وهي مسألة تحتاج اموال طائلة لا تتوفر لدى الكثير من هذه الحكومات مما يجعل فرص بقائها في السلطة محدودة خاصة اذا ما ازدادت الوضاع الاقتصادية والاجتماعية سوءاً ولم تتمكن الحكومة الانقلابية من حل المشكلات التي يعني منها الشعب بل فاقمتها ، لتكون امام احتمال كبير في حدوث ثورة حقيقة ينتفع فيها الشعب ضد الانقلابين ويعيد الامور الى نصابها الصحيح.

ولكن العامل الدولي يلعب دوراً فعالاً في هذا المجال فيقلل من صدمات العامل الوطني المذكورة اعلاه ويخفف من اثارها ، فقد يكون الانقلابيون مرتبطين اصلاً بانظمة دول اخرى دفعتها وشجعتها بل دعمتها في عملها الانقلابي ، او على الاقل مثل الانقلاب والحكومة الناتجة عنه النظم السياسي الذي يلبي طموحات حكومات دول اخرى كانت على التقى من نظام الحكم السابق الذي جاءت الحكومة الانقلابية لتزكيه عن كرسي الحكم ، فما يكون من حكومات هذه الدول ، الا ان تدعم الانقلاب وحكومته بذرية الاعتراف بالحكومة الناتجة عن الثورة التي حدثت في تلك الدولة من خلال الادعاء عليها بالإعانت الدولية التي تسهم بطريق او بأخرى بحل الكثير من الاشكالات التي كانت تعاني منها البلاد في مجالات مختلفة لتبعد الحكومة الانقلابية وكأنها جاءت بحلول جذرية غيرت بها الوضاع في البلاد نحو الافضل لتوصف بانها ثورة نقلت البلاد نوعياً الى مصاف الدول التي تهضن بالفرد والمجتمع وتذليل جميع الصعوبات امام الدولة وتفتح لها افاق من الانفتاح والتعاون على المستوى الدولي.

نعم ان للمال سحراً لا يمكن انكاره في فك الكثير من العقد بغض النظر عن اتصالها بالجوانب الاقتصادية او الاجتماعية او السياسية او البيئية او الصحية وغيرها ، اذا ما علمنا انه يدخل عنصراً اساسياً في نجاح أي منها ، على فرض حسن استخدامه طبعاً ، فالكثير من المعضلات الاقتصادية يمكن مواجهتها باستخدام الناقلات العامة ، وكذا الحال مع الاشكاليات الاجتماعية يمكن التغلب عليها عبر تسخير المال العام لخدمة الجانب الاجتماعي في البلاد ولا ادل على ذلك الا ما تقوم به الدول من دفع الاعانت لذوي الدخل المحدود والعجزة والعاطلين عن العمل لغرض انتشالهم من وضع اجتماعي صعب ومساعدتهم في مواجهة المشاكل العائلية ، ولا يختلف الامر في الجانب السياسي فالكثير من الاحزاب السياسية والعناصر المناوئة يمكن شراء سكوتها بحفلة من الدولارات بحيث تقبل آرائها مؤيدة للحكومة وسياساتها بين ليلة وضحاها ، ناهيك عن أن برامج حماية البيئة والمحافظة عليها من التلوث تتطلب المزيد من الاموال لإنجاحها والاستمرار بها ، اما الصحة فمشاكلها في الغالب مالية ولا تحل الا عندما تكون الدولة ذات قابلية مالية عالية او على الاقل عندما تحصل على اعانت صحيحة من دول اخرى او منظمات دولية متخصصة تمكنها من القضاء على الكثير من الوبئية ومحاصرة الامراض الفيروسية عبر اللقاحات الخاصة بذلك.

ومن التطبيقات التاريخية لهذا النوع من الاعانت الدولي فيما كان يدفع ابان الحرب الباردة من قبل الولايات المتحدة الامريكية لدول اوروبا الغربية والدول التي تسير في تلك السياسة الامريكية وتتبني المذهب الفردي وتسير

وفقاً ، او على الاقل ، نحو اعتماد النظام الرأسمالي بصرف النظر عن شرعية حكومات تلك الدول فسواء كانت ذات حكومات شرعية او غير شرعية فهي تحظى بدعم عسكري واعانات دولية امريكية غربية قادمة من دول المعسكر الغربي الذي تدعمه الولايات المتحدة الامريكية ، وعلى العكس فان الدول التي تتبنى المذهب الشرعي وتجهه نحو اعتماد النظام الاشتراكي وتسير في فاك السياسة السوفيتية فأنها تحظى بدعم عسكري واعانات دولية من الاتحاد السوفياتي السابق اذ شملت اعانات هذا الاخير دول اوروبا الشرقية وغيرها من دول المعسكر الاشتراكي دون ان تأخذ في الاعتبار مدى شرعية حكومات هذه الدول فهي مسألة ثانوية في اهداف السياسة الخارجية للاتحاد السوفياتي السابق ، فالهدف لدى هاتين الدولتين العظمتين ضم اكبر عدد ممكن من الدول للمعسكر الذي تترعنه بعيداً عن مبادئ الديمقراطية وحقوق الانسان التي تتشدق بها ، واستمر الحال كذلك الى نهاية الحرب الباردة بانهيار الاتحاد السوفياتي مع ان الامر شهد تطوراً واضحاً وتعديلات جوهرية في سياسة الاعانات الدولية لتلك الدولتين عقب الانهيار الكبير الذي اصاب نظام النقد الدولي عام 1971 وفك ارتباط الدولار بالذهب وما جرى من تعويم العملات وما شهدته اسواق العملات من فوضى واضطراب نفقي دفعها الى التحول من سياسة التشتت ودفع الاعانات لأكبر عدد ممكن من الدول الى سياسة التركيز على مجموعة فلية من الدول ذات الاممية الاستراتيجية في كل منطقة ومنها منطقة الشرق الاوسط والادعاء عليها بالاعانات الدولية ليكون لها دور استقطابي رئيسي وفعال في ادارة عملية التحول الاقليمي ثم العالمي المنشود دون الاهتمام طبعاً بالجانب الشرعي الذي تمثله هذه الحكومات فرضى الشعب عليها من عدمه ليس من ضمن حسابات هاتين الدولتين⁽²⁵⁾ .

ومن التطبيقات المعاصرة على هذا النوع من الاعانات ، الاعانات الخليجية لمصر قبل وبعد احداث عام 2011 ، اذ تجاوزت وفق اقل التقديرات ما قيمته (10) مليار دولار سنوياً ورعت بين اعانات وبين وفروض وودائع مصرية⁽²⁶⁾ لا يمكن تفسيرها الا بانها نوع من انواع الاعانات التي تدفع لحكومات مشكوك في شرعيتها جاءت بطرق ووسائل بعيدة عن الديمقراطية او وسائل الديمقراطية الصورية التي ليس لها من الحقيقة سوى تمكين هذه الحكومات من تجاوز ما يعاني منه المجتمع من مشكلات في كافة مجالات الحياة ولكنها بالرغم من ذلك لم تستطع ان تحل الكثير منها بسبب الفساد المالي والاداري المستشري في تلك الحكومات والذي يتكلف في سلب والاستيلاء على تلك الاعانات واستخدامها لنقوية نظام الحكم والتسقيط السياسي للمعارضين والنيل منهم ، والحال ذاته مع المساعدات المختلفة وخاصة السعودية منها للبنان ، اذا لولا هذه المساعدات لما استطاعت لبنان تجاوز الكثير من الصعوبات وخصوصاً ما تعلق منها بالإعانات المدفوعة للمؤسسة العسكرية اللبنانية والتي قامت السعودية بدفعها للبنان منذ اتفاق الطائف وحتى ما قبل عام حيث بدأ الحديث عن قيام السعودية بقطع هذه الاعانات لأسباب سياسية بعيدة عن الجانب الانساني والأخلاقي والدفاع التوفيقية المزعومة .

والمشكلة انه رغم ان ادعاءات الدول المانحة لهذا النوع من الاعانات لا تتطلي على احد من اشخاص المجتمع الداخلي مثل اشخاص المجتمع الدولي ، الا انها لم تجاه بالنقد والاستكثار كونها تمثل تحابياً على المجتمع ومحاولة تطليمه عن اكتشاف حقيقة الانظمة المتلقية لهذه الاعانات ومحاولة اظهارها بصفة الانظمة المنفذة والمخلصة لشعوبها من حكامها السابقين ، بل على العكس تقابل مثل هذه الاعانات بالتهليل والتبريك ، والاكثر من ذلك ان قيام الدول المانحة بايقاف دفع تلك الاعانات يعرضها للنقد ويفاقب بالحث على الاستمرار بدفعها لكي لا تتأثر شعوب الدول المستفيدة من تلك المنح والاعانات ، وكان هذه الاخير دفعت فعلاً لمصلحة شعوب تلك الدول لا للتغطية على عدم شرعية حكوماتها.

ولما ادل على ذلك الا ما تبع ايقاف الاعانات الدولية السعودية لمصر ولبنان من انتقادات شعبية ودولية لاذعة وطلبات متكررة لها من اشخاص فاعلة بالمجتمع الدولي الى العدول عن سياسات الایقاف هذه واعتبارها نوع من انواع العقوبات لشعوب البلدين ، ناهيك عن الضغط الدولي من حكومات الدول العظمى وخاصة الولايات المتحدة الامريكية على اعادة العمل بهذه الاعانات وما يتبعها من قروض ميسرة وودائع مصرية بذرية المحافظة على الامن والسلم الدوليين كون هذه الدول تساعد بطريقة او باخرى في محاربة الارهاب واستقبال النازحين وانها دول ذات اهمية في اقامة السلام في منطقة الشرق الاوسط الحيوية والمهمة للعالم باسره وهو ما دفع بالنتيجة الى استئناف الاعانات الدولية لمصر وربما سببدي عاجلاً الى استئنافها للبنان ايضاً خاصة بعد التحولات الكبيرة في السياسة الخارجية الامريكية بعد وصول الرئيس ترامب الى البيت الابيض واعتماد سياسة القوة المعروفة عن الحزب

25- د.سيف الدين عبد الفتاح وآخرون ، مصدر سابق ، ص120 .

26- ينظر في تفصيل احصائيات الاعانات الخليجية لمصر د. محمود يوسف : المساعدات الخليجية لمصر التقديرات وسيناريوهات المستقبل ، مقال منشور على شبكة الانترنت على الرابط الآتي :

<http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2015/04/20154267348308411.html>

الجمهوري الامريكي ولكن بحلة جديدة وطعم خاص الا وهو امتراجها بالمال وكأننا لا نعيش في عالم متحضر كبير وإنما في حارة صغيرة يفرض فيها فتوة العالم (الولايات المتحدة الامريكية) الآثارات على افراد المجتمع الدولي ويجب رها على الانصياع لأوامره ونواهيه.

الخاتمة

ولا بد لنا في ختام هذه الدراسة ان نحدد اهم الاستنتاجات والتوصيات وذلك في نقطتين وكما يأتي:-

أولاً : الاستنتاجات:- انتهينا الى مجموع استنتاجات اهمها:-

1- الاعانات هي صورة من صور النفقات العامة التي تدفعها الدولة بإرادتها المنفردة او صورة من صور الابادات العامة التي تتلقاها الدولة بالإرادة المنفردة لدفعها بصرف النظر عن الاهداف والغايات المرجوة منها.

2- الاعانات الدولية هي الاعانات التي تقوم الدولة بدفعها الى دولة اخرى او منظمة دولية او اي من اشخاص القانون الدولي الاخر او اي جماعة او فرد خارج حدود اقليمها ومن غير مواطنها .

3- للإعانة الدولية ركن مادي يقوم على وجود مصدر التزام للدولة بدفع الإعانة الا وهو الإرادة المفردة للدولة او اي من اشخاص القانون العام الاخر فيها ، وركن شرعي يتمثل في ضرورة وجود نص في قانون الموازنة العامة يتضمن تحصيص مبلغ الاعانة على باب الاعانات الدولية.

4- تتميز الاعانات الدولية من غيرها من الاعانات الاخرى والظواهر المالية الاخرى بكونها دولية وحديثة وذات هدف انساني سياسي وغاية سياسية بحتة وانها تدفع دون مقابل محدد.

5- يظهر الواقع الدولي ان الغايات السياسية البحتة للإعانات الدولية اما ان تكون مشروعية تتفق واحكام القانون الدولي العام ، واما ان تكون غير مشروعية ولا تتفق واحكام القانون الدولي العام.

6- تشكل الاعانات الدولية التي تستخدم للتغطية على عدم شرعية الحكومات النسبة الاكبر من الاعانات الدولية .

7- على الرغم من ان تحديد شرعية حكومة ما ورضى الشعب عليها من عدمه امر داخلي وطني بحت ، الا ان تطور قواعد القانون الدولي العام وخاصة ما تعلق منها بمبادئ الديمقراطية وحقوق الانسان اتاحت الفرصة للاستعانة بالإعانات الدولية للتغطية على عدم شرعية بعض الحكومات.

8- اضحت الاعانات الدولية اداة من ادوات السياسة الخارجية لكل دولة من الدول توظفها لخدمة مصالحها او على اقل تقدير لمصلحة حكومة هذه الدولة وفق ما يسمى بدبليوماسية الدولار.

9-ربما تكون الصورة الابرز للاعانات الدولية التي تستخدم للتغطية على عدم شرعية الحكومات هو ما تدفعه بعض الحكومات غير الشرعية من الدول الغنية، بل حتى في الدول ذات الامكانيات المالية المتوسطة ، حيث تقطع هذه الحكومات من قوت ابناء شعبها مبالغ طائلة لدفعها لحكومات بعض الدول المنتفذة في المجتمع لغرض ضمان دعمها او على الاقل سكوتها على عدم شرعيتها بعملية يمكن ان نطلق عليها بالرشوة الدولية.

10- افرزت المصالح الدولية صورة اخرى من صور او اشكال استخدام الاعانات الدولية للتغطية على عدم شرعية بعض الحكومات الا وهي قيام الدولة المتعاونة مع نظام الحكم غير الشرعي الجديد او التي لم تكن على توافق مع نظام الحكم الشرعي القديم بالاغراق على النظام الجديد بالمزيد من الاعانات الدولية التي تساعده في مواجهة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية لتجميل صورته امام الشعب وكسب رضاه.

ثانياً:- التوصيات:- وقد خلصنا الى مجموعة توصيات كان ابرزها:-

1-تضمين الدستور نصاً يلحق الاعانات الدولية بالقروض العامة والضرائب في شمولها بمبدأ القانونية بحيث تكون سلطة دفع الاعانات الدولية حصرًا للسلطة التشريعية في البلاد بما يسمح للأخيرة بمناقشة الاسباب الحقيقة والاغراض والغايات الاساسية للإعانة ومنع استخدامها كوسيلة للتغطية على عدم شرعية الحكومات.

2- تحريم الرشوة الدولية بكافة صورها بما فيها دفع الاعانات الدولية للتغطية على عدم شرعية الحكومات وذلك بموجب القوانين الداخلية والقانون الدولي على حد سواء بحيث تتم بإحالة المتهمين بها إلى المحاكم الدولية والداخلية في كل دولة وفقاً للاختصاص الشامل اسوة بجرائم الاتجار بالبشر والمخدرات والعدوان على، وسائل الاتصال العالمية.

3- ضرورة قيام منظمات المجتمع المدني بتسليط الضوء على استخدام الاعانات الدولية للتعطية على عدم شرعية الحكومات سواء بإقامة المؤتمرات الدولية او ورش العمل او حتى نشر وتوزيع البروشيرات المhzنة من هذه الظاهرة والموجية لتدخل المجتمع الدولي لمحاصرتها والقضاء عليها، او على اقل تقدير ، الحد منها.

4- حث الدول على ربط صناديق التنمية فيها بالسلطة التشريعية في البلاد بالشكل الذي يتيح لممثلي الشعب الاشراف بشكل مباشر على نشاطات المنح والاعانات والودائع الدولية تجنبًا لأى تجاوزات تقوم بها السلطة التنفيذية.

5- العمل على المطابقة بين الاهداف الإنسانية والسياسية المعلنة للاعانت الدولية وبين الغايات البعيدة المرجوة منها بتوجيه الاعانات لشعوب الدول المستقيدة وليس لحكوماتها وذلك لاستبعاد أي توظيف لهذه الاعانات في التغطية على عدم شرعية الحكومات.

قائمة المصادر

أو لاً : المصادر باللغة العربية

أ. الكتب

- 1- د. احمد خلف حسين الدخيل : المالية العامة منمنظور قانوني، ط1،مطبعة جامعة تكريت، تكريت، 2013.

2- د. احسان حميد المفرجي ود.كطران زغier نعمة ود. رعد ناجي الجدة : القانون الدستوري والنظام الدستوري في العراق، بلا مكان ولا سنة نشر.

3- د. آزاد حمود القيسبي : المالية العامة والتشريع المالي، ط3 ،مكتبةدار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان،الأردن، 2000.

4- د. رائد ناجي احمد : علم المالية العامة والتشريع المالي في العراق، ط1،العاتكلصناعة الكتاب،القاهرة، 2012.

5- د. سيف الدين عبدالفتاح وآخرون : المساعدات الخارجية والتنمية في العالم العربي / رؤية من منظور عربي واسلامي،المركز العلمي للدراسات السياسية، عمان – الاردن، 2012.

6- د. طاهر الجنابي : علم المالية العامة والتشريع العالمي، العائل لصناعة الكتاب،القاهرة، طبعة منقحة، 2008.

7- د. عادل احمد حشيش : اسasisياتالماليةالعاممةمدخلدراسة اصول الفن المالي للاقتصاد العام،دار الجامعة الجديدة،الاسكندرية،2006.

8- عبدالباقي البكري و زهير البشير : المدخل لدراسة القانون،بغداد،بلاسنة نشر.

9- د. عبدالعال الصكبان : علم المالية العامة،ج 1،المقدمة في الفقات العامة والإيرادات العامة، ط2،مطبعةالرشاد،بغداد، 1966.

10- د. عدنان عاجل عبيد : القانون الدستوري والنظريهالعامهوالنظام الدستوري في العراق، مؤسسة النبراس للطباعةوالنشر، 2010.

11- د. عصام العطيه : القانون الدولي العام، ط1،منقحة ،مكتبة السنورى، بغداد،بلاسنة نشر.

12- د. قيس حسن عواد البدري : المالية العامة و التشريع المالي، دار ابن الاثير للطباعة و النشر،جامعة الموصل،بلاسنة نشر.

13- معجم المعانى الجامع ،باب الالف وباب الدال.

ب - الرسائل والاطار

1- عمر عبدالقادر صادق : دور المساعدات الدولية في تحقيق التنمية الاقتصادية في الدول النامية، دراسة حالة مصر، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد، جامعة حلب، 2010..

2- مبارك سعيد عوض العجمي : المساعدات الاقتصادية اداة منادوات السياسة الخارجية الكويتية للفترة من (1980-2010) رسالة ماجستير، كلية الآداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، 2011

ج - البحوث والدراسات

1- جورج قرم : المساعدات الاقتصادية لمصر وتونس اصطدام الثور اتبشاك التبعية، مقال منشور على موقع مركز الجزيرة للدراسات (www.aljazeera.net) ، حزيران، 2011

2- د. حيدر كاظم عبد علي: المساعدات الإنسانية دراسة في القانون الدولي الإنساني، مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، ع3، س8، 2006.

3- د. زينب عباس زعزعو : دور المنح و المساعدات الاجنبية في التطوير التنظيمي، مجلة النهضة، المجلد 13 ، ع 2، ابريل 2012

4- شذى خليل : الدول المانح وادارة الازمات العالمية، مقال منشور على موقع مركز الروابط للبحوث والدراسات الاستراتيجية على الرابط الآتي :-

www.rawabetcenter.com/archives/37521

5- عماد سعيد لبد : تجربة السلطة الفلسطينية في استغلال المساعدات الدولية (1994-2003) ، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإنسانية) ، المجلد 12 ، ع 2، يونيو 2004.

6- د. محمود يوسف : المساعدات الخليجية لمصر التقديرات وسيناريوهات المستقبل، مقال منشور على شبكة الانترنت على الرابط الآتي :-

<http://studies.aljazeera.net/ar/reports/2015/04/20154267348308411.html>

7- موسى عاليه : عد مفاعلية المساعدات الخارجية للدول النامية بين المطرقة والسدان، مجلة بحوث اقتصادية عربية، ع 70-96 شتاء وربيع 2015.

د - الاتفاقيات الدولية

1- اتفاقية فينا لقانون المعاهدات لسنة 1969.

ثانياً :- المصادر باللغة الانكليزية

1-A.R .Prest ; Public Finance in Theory and Practice , Grant Britain , London, 1960